

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: ما حكم إجبار الولي ابنته للزواج ممن لا تريد؟

محمد بن صالح العثيمين

اه يقول افيدكم ان فيه رجل متولي على حريم اتمان من الوالدين وهو متوليهم من يومهم زورا حتى الان والمذكور جوز وحدة من الاتمان اخوه وواحدة يجبرها على ولده والهدف من ذلك هو ان الحريم هؤلاء معهم مرزق - [00:00:00](#) كثير وجبرهم على جواز اخوه وعلى ولده مع العلم انهم عايشون في بيت من يومهم صغار وجبرهم على الجواز من اخوه وولده افيدوني. جزاكم الله خيرا هل هو حق ام باطل - [00:00:22](#) اه ولكم جزيل الشكر ليس من حق اي ولي من الاولياء ان يجبر موليته على النكاح حتى الاب نفسه لا يحق له ان يجبر ابنته على الزواج بمن لا تريد الزواج به. نعم. ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:38](#) لا تنكح البكر حتى تستأذن ولم يستفسر النبي صلى الله ولم يفصل النبي صلى الله عليه وسلم بين الاب وغيره. نعم. ولا بين الذكر وغيرها. نعم بل في صحيح مسلم - [00:01:04](#) قال والبكر يستأمرها ابوها نص على البكر ونص على الاب نعم. فدل ذلك على انه لابد من استئذان الرجل لمن يريد ان يزوجه من مولياته سواء كان ابا ام اخا ام عما ابنا - [00:01:20](#) لا بد من ان يستأذن في ذلك. نعم وعلى هذا فهذا الرجل الذي كان وليا لهؤلاء الايتام ويظهر امه انه آآ اجنبي ايضا. نعم لا يجوز له ان هو عم - [00:01:40](#) هو لا يجوز له ان يجبر واحدة منهن على ان تتزوج ابنه لان ذلك محرم عليه. نعم. بل لا يزوج امرأة منهن الا بعد رضاها واستئذانها استئذانا شرعيا يتبين لها به اوصاف الزوج - [00:01:58](#) وحياته. نعم. ولا يكفي ايضا ان يقول اريد ان ازوجك فلانا وهو لا وهي لا تدري عن هذا الرجل عن هذا الرجل الذي يريد ان يزوجه منه حتى يبين قبيلته - [00:02:22](#) ويبين حاله ويبين اخلاقه ويبين كل ما تحتاج المرأة الى بيانه - [00:02:37](#)